

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٨ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٣٥٠ م^٢ بمنطقة الواحة ، رقم (٢) ، بلوك (١٦) ، تقسيم الواحة بمنطقة الطوب الرملي - حي شرق مدينة نصر - محافظة القاهرة ، كحق انتفاع بدون مقابل ، لصالح مديرية أمن القاهرة ، لإقامة قسم شرطة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ شوال سنة ١٤٤٠ هـ


(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

٢٧ / ٢٠١٩

الموقع العام للخطة الأرضية المقامة بمنطقة القرواية رقم ٢ ببلدات ١١ بمنطقة التطوير الريفي من شرق مدينة صحر
والصالح العقارية بالقران رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٠٠ والمطابق لتقسيمها وقائمة قسم شرطة لصالح مديرية أمن القاهرة مستطاع ٥٥ بوظيفة



جاء من الرسم المقدم رقم ٢٣٢٨ بقراري السيد المحافظ رقم ٥١ لسنة ٢٠١٤ (التقسيم القرواية ١
والصالح بكتاب الأمانة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية الواردة للأمانة بقران ١٥١ بتاريخ ٢٠١٤/٣/١٠
والمادة ٤٤٥٥ من قانون تنظيم الأراضي والمستطاع قائمة الأرض المستطاع ٥٥ بوظيفة

المستطاع لسنة ٢٠١٤ والقران رقم ٢٠٠٠ لسنة ٢٠٠٠ والمطابق لتقسيمها وقائمة قسم شرطة لصالح مديرية أمن القاهرة (المستطاع



بإذن السيد وزير التخطيط والتنمية الاقتصادية
السيد / /

